



التاريخ: ٦ صفر ١٤٤٢ هـ

الموافق: ٢٣ سبتمبر ٢٠٢٠ م

قرارات مجلس الوزراء الإنتقالي

قرار رقم (٢٩٥) لسنة ٢٠٢٠ م

إجازة مشروع قانون ضريبة الدخل (تعديل) لسنة ٢٠٢٠ م

مجلس الوزراء الإنتقالي:

عندما بأحكام المادة (١٦) من الوثيقة الدستورية لنفارة الإنتقالية لسنة ٢٠١٩ م ، وبناءً على ما دار في جلسته رقم

(٢٥) لسنة ٢٠٢٠ م ، أصدر مجلس الوزراء القرار الآتي:-

إجازة مشروع قانون

١) إجازة مشروع قانون ضريبة الدخل (تعديل) لسنة ٢٠٢٠ م ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه وذلك على

النحو التالي :-

تعديل

٢) يعدل قانون ضريبة الدخل لسنة ١٩٨٦ م على النحو الآتي:

١. المادة (٤٤) :

- في الفقرة (أ) تمحذف عبارة "مائة جنيه" ويستعاض عنها بعبارة "مائتان وخمسون جنيه"
- في الفقرة (أ) تمحذف نسبة ال (٥٪) ويستعاض عنها بنسبة (١٠٪) من إجمالي الضريبة المستحقة .
- في الفقرة (ب) تمحذف عبارة مبلغ (٥٠) جنيه سوداني ويستعاض عنها بمبلغ (١٥٠) جنيه سوداني .

٢. في الجدول الثالث القسم (ب) : فئات ضريبة الدخل الشخصي ، تعديل الفئات على النحو التالي:

الفئة	الدخل بالجنيه السوداني
إعفاء	عن الـ ٣٦.٠٠٠ جنيه
٥٪	عن الـ ٢٤.٠٠٠ جنيه
١٠٪	عن الـ ٢٤.٠٠٠ جنيه
١٥٪	مازاد على ذلك

٣. تضاف العبارات التالية أسفل الجدول (تخضع جميع العلاوات للفترة ويجوز بجلس الوزراء تحديد معالجة أي علاوة إستثناءً) .

التنفیذ

٣) على وزاري شؤون مجلس الوزراء والمالية والمعطيط الاقتصادي والجهات المعنية الأخرى اتخاذ إجراءات تنفيذ هذا القرار.

أصدر مجلس الوزراء القرار رقم (٢٩٦) لسنة ٢٠٢٠م في جلسته رقم (٢٥) في البزم السادس من شهر صفر لسنة ١٤٤١هـ الموافق البزم الثالث والعشرين من شهر سبتمبر لسنة ٢٠٢٠م.

د. عبد الله آدم الحسروك

رئيس مجلس الوزراء الإنتقالي



لِيَحْكُمْ لِيَقْسِمْ عَلَى مَرْدَلْ

النهاية ③


النهاية ③

Republic of the Sudan
Ministry of the Cabinet
Secretariat General

رئاسة مجلس الوزراء - جمهورية السودان



السودان
جمهوريّة
وزارَة مجلس وزراء
الأمانة العامة



التاريخ: ٦ صفر ١٤٤٢
الموافق: ٢٣ سبتمبر ٢٠٢٠

قرارات مجلس الوزراء الانتقالية

قرار رقم (٢٩٨) لـ م ٢٠٢٠ لسنة

إجازة مشروع قانون ضريبة الدخل (تعديل) لـ م ٢٠٢٠ لسنة

مجلس الوزراء الانتقالية:

عملاً بأحكام المادة (١٦) من الوثيقة الدستورية للفترة الانتقالية لسنة ٢٠١٩م ، وبناءً على ما دار في جلسته رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٠م ، أصدر مجلس الوزراء القرار الآتي:-

إجازة مشروع قانون

(١) إجازة مشروع قانون ضريبة الدخل (تعديل) لـ م ٢٠٢٠م وذلك على النحو التالي:

تعديل

(٢) تعديل المادة (١٧) الجدول الأول الفقرة (٢) (ج) على النحو الآتي :

- تلغى الفقرة أولاً ويستعاض عنها بالفقرة الآتية :

"للشخص العامل في الحكومة الاتحادية والولائية ويبلغ ٥٠ عاماً من العمر أو قضى بالخدمة ٢٥ عاماً على

أن لا يسري ذلك على مكافآت وخصصات أعضاء مجالس الإدارات بالحكومة الاتحادية والولائية .."

- تلغى الفقرة ثانياً من المادة (١٧) ج ويستعاض عنها بالفقرة الآتية :


"للسودانيين العاملين بالقطاع الخاص والعام ويبلغوا ٥٠ عاماً من العمر أو قضى بالخدمة ٢٥ عاماً على أن يكون الإعفاء في حدود المبلغ الذي يحدده الوزير بتوصية من الأمين العام على أن لا يسري الإعفاء على أي خصصات أخرى تدفع أو تمنح لمديري ورؤساء وأعضاء مجالس الإدارات والمؤسسين والمساهمين في الشركة أو الشراكة أو المنشأة سواء كانت قطاع عام أو خاص".

النفيذ

٣) على وزارة شئون مجلس الوزراء ومالية والتخطيط الاقتصادي والعمل والتنمية الاجتماعية والجهاز المعني الأخرى اتخاذ إجراءات تنفيذ هذا القرار.

أصدر مجلس الوزراء القرار رقم (٢٩٨) لسنة ٢٠٢٠م في جلسته رقم (٢٥) في اليوم السادس من شهر صفر لسنة ٢٠٢٠م الموافق اليوم الثالث والعشرين من شهر سبتمبر لسنة ٢٠٢٠م.

د. عبد الله آدم محمدوك
رئيس مجلس الوزراء الانتقالي



نَصْرٌ مُبِينٌ

بِرْدَارَاتِ بَرْدَ

(میراث فضلیہ)

مِنْدَاتِ الْعُنْقَةِ

العقل صحيحة (كتاباتي) سليمان

مکانیزم درست کردن میتواند